الفقه الاسلامي

للم . أوكطاف پيل رئيس القسم الشرعي بادارة الامور الشريفة كتب قيمة ومقالات شيقة وابحاث جيدة مدار جميعها على الشرع الاسلامي ، وقد اصدر في هذه الايام الاخيرة كتاباً في الهبة أعجبتني منه مقدمته التي بين فيها أهم الاسباب التي تجعل درس الشرع الاسلامي من آكد الواجبات المفروضة على رجال الدولة الحامية اذا ارادوا أن تكون علائقنا معهم مبنية على أساس التقارب والوداد ، فأحببت تعريبها . (الباحث)

قال الم. پيل :

ان البلاد التي تسمى في اصطلاح الاوربيين ببلاد جديدة pays neufs هي البلاد التي فتحت حديثاً الى اقامتهم بها سلماً أو عنوة ، فالاوربيون ينعتونها بالجديدة لانهم لا يعتبرونها الا من الوجهة الاقتصادية إذ أن أوربا ترأس التقدّم الاقتصادي وتبحث عن الاقطار التي لازالت لم تجهز فصارت عندها هاته الاقطار كميادين جديدة نقلت اليها مختلف حركاتها الاقتصادية ، فمن هذه الوجهة فقط يمكن اطلاق عبارة (البلاد الجديدة) على قسمي امريكا وبعض نواحي آسيا وافريقيا والاقيانوس على أن بعض البلاد الجديدة ولو اعتبرناها من حيث النظرية المذكورة صارت في ظرف قصير بلاداً قديمة ، وأميركا خير مثال لذلك .

وإنه رغماً عن كون تلك البلاد جديدة بمعنى أنها خالية من التجهيز العصري فللبعض منها ثقافة أقدم من ثقافة أوربا ومن هذا القبيل بلاد الصين والهند وما بين النهرين ومصر مثلا ، فقد ازدهرت في هاته الاقطار أقدم المدنيات التي وصلت الى علمنا ، وسواء في كيفية تصوّر الحياة أو في إيجاد المباديء اللاهوتية فإن أهلها أقدم قادة للامم عثر عليهم تاريخ بني الانسان ، وبما أنهم كوّنوا قبل غيرهم المجتمعات البشرية العظيمة فقد كانوا أوّل من حاول حلّ المسائل التي تنشأ عن اجتماع الناس بعضهم ببعض ، حتى أن أصول المعلومات التي نستعملها الى يومنا هذا فيما يتعلق بنفسية الانسان كفرد يعيش في مجتمع تبلغناها منهم وإن سائر المجتمعات التي ترقت من طور الحياة الاشتراكية الى ما أعلى مدينة لهم بذلك .

وإن كانت تلك البلاد متأخرة اقتصادياً ولها نظام متداعٍ فإن لها في طي الادخار قوى فكرية لازالت تسطع الى الآن ، وهذا سبب المشاكل الخصوصية التي عارضت حلول الاوربيين بهاته البلاد ، والنقطة الدقيقة في ذلك أن توجد وسائل للتوفيق بين سلطة الأوربيين من حيث الاقتصاد واحترام السنن الاجتماعية التي يسير عليها السكان الاصليون .

نخصص عدداً ممتازاً لنشر بعض القصائد وأبحاث في التاريخ المغربي وذكر مفاخر وفضائل الدولة العلوية الشريفة التي يزخر بها التاريخ ويحفظها بين صحائفه الخالدة وسطوره الرائعة ، وخصوصاً فضائل ملك العصر سيدي محمد الذي ننتهز فرصة عيد جلوسه لنضع بين يديه خالص التهاني والتبريك راجين الله له السعادة الدائمة والنصر المطرد والتاييد المستمر ويديم للمغرب وجوده حتى يبلغ معارج الكمال ويحفظ ولي عهده أمير الاطلس المحروس .

محمد بن عباس القباج

كاتب لجنة الاحتفال

وأوّل دولة وجدت نفسها أمام هاته المشاكل دولة الانجليز وقد حلتها ببسط سلطانها باساليب منوعة وهي:

الاستيلاء المطلق تقريباً على تدبير شئون البلاد من الناحية الاقتصادية .

توزيع السلطة السياسية على القاعدة الآتية : العلاقات الخارجية مع الدول الاجنبية تقوم بها انجلترا ، الامن العام يقوم به ولاة الهند تحت مراقبة الادارة الانجليزية ، السلطة العدلية بيد الحكام الهنديين اذا كان الخصوم هنودا.

احترام المؤسسات الدينية وبقاء رجال الدين على امتيازاتهم المتعلقة بشئون دينهم .

وهذا روح النظام السياسي المعروف بنظام الحماية ، وهو عبارة عن مشاطرة الدولة الحامية للدولة المحمية فيما لها من الاختصاصات ، فالدولة الحامية في الواقع لا تستولي الا على الاختصاصات التي تسمح لها باحتكار اقتصاديات البلاد وتدبير شئونها وهي تحترز تمام الاحتراز من فرض نظامها السياسي والاجتماعي على المحميين ولهذا القصد تحفظ للدولة المحمية هيأتها وتراتيبها الادارية .

بيد أن نظاماً كهذا يتراءى من خلاله الروح الانتفاعي الانجليزي وتشتم منه رائحة رجال الاتجار ولا نستعمل هذا الوصف بمعناه المذموم الذي يقصد احياناً . وقد لاقت طريقة الانجليز نجاحاً عظيما ودرسها السياسيون كثيراً وأخذت عنها الدول الاستعمارية الاوربية الكبرى والتجأت فرنسا الى الاقتباس منها في سياستها بشمال افريقية ، أجل إن هاته البلاد الافريقية قبل دخول فرنسا بها لم تكن قامت في القرون الماضية بحركة تمدينية تماثل ما قامت به الممالك التي ذكرناها قبل كالهند أو مصر فهي بعيدة جدّاً عن ذلك ولكنها طبعت بطابع اسلامي عميق وهي أبعد الحلقات من سلسلة المستعمرات التي أحدثها اتباع محمد (صلعم).

إن الظروف قليلا ما تتضاهى في حياة الامم ، ومن اختلافها تظهر فائدة السياسة ، فأفريقية الشمالية ترتبط الى طريقة تفكيرية قديمة قوية ـ الاسلام ـ وتختلف من عدة وجوه عن القطر الذي اتخذناه كنموذج للتمدن العتيق وهو الهند ، وأكبر داع للمعارضة بينهما المناخ فان افريقية الشمالية لها مناخ معتدل فيمكن للاوربيين أن يقروا بها ويتناسلوا وبعبارة اخرى هي صالحة للتعمير وفي ذلك كفاية لجعل فرنسا امام مسألة تخالف مخالفة محسوسة جداً المسألة التي عرضت للانجليز أمام الهند وحلوها على النمط الذي ذكرناه .

ففي وسط أفريقية الشمالية أي بالجزائر مزجت فرنسا سياستها بالاساليب المسماة باساليب الحكم المباشر ، ولا يوخذ من هذا كما زعم البعض أن الحكم المباشر أليق بطبع الموظف الفرنسوي وبأخلاقه وأحسن دليل على ذلك أن فرنسا حاولت مرتين أو ثلاثة جعل الجزائر على نظام مملكة عربية royaume arabe ولكن عدّة ظروف وقفت ضدّ نواياها السمحاء وكان أسوأ هاته الظروف بعد انقراض السلطة التركية عدم وجود رئيس أو حزب سياسي كبير يمكن لفرنسا أن تتعاقد معه ، ولو وجد لكان من الصعب على فرنسا تغيير خطتها لان الافكار كانت مشبعة بروح الثورة غير ناضجة للقيام بسياسة مشاركة وتعاون وبعد ذهاب الادارة التركية لم تبق في الجزائر أدنى هيأة بل أصبح القطر خالياً من كل نظام .

وبجانبي الجزائر أي بتونس والمغرب التجأت فرنسا الى سياسة الحماية ولكن بفكر يخالف حماية انجلترا بالهند ، فهنا أمران مهمان جداً تسببا في اعطاء الحماية الفرنسوية صبغة خاصة ، أما الامر الاول ـ وهو من نوع مادي ـ فاتصال عنصر فرنسوي واوروبي بالعنصر الاهلي اتصالا

سريعاً ، وبينما الانجليز في الهند إنما يتناوبون ، يخلف بعضهم بعضاً ، ولا يقيمون إلا ليحيطوا العنصر الاهلي بهيأة حاكمة فسريعاً ما استوطن افريقيه الشمالية عدد كثير من عملة البوادي والحواضر والسواد المنتسبين بالاخص إلى البحر المتوسط وارتكزوا فيها ، وأما الامر الثاني ـ وهو راجع للعاطفة ـ فان تصور الحماية عند الانجليز مبني على عدم العبأ بالمحميين ، فهم يعتمدون على الرؤساء الاهليين في تدبير شؤون الامة ولا يعتنون بما يقع من الامة من معارضات .

وليست هاته الخطة الواقعية التي لا حظ فيها للعاطفة بخطة توافق طبيعة فرنسا وعقليتها ، فإذا كانت فرنسا لا تزهد في استغلال ثروات البلاد التي تحميها فإنها لا تقصر عنايتها على ذلك خاصة ، فهي مغرمة بالافكار مشغوفة بالانسانية الامر الذي يجعلها لا تنفر من مخالطة الامم التي تحميها بل تسعى باخلاص وصدق في تفهم نظمها وعوائدها ويجعلها أيضاً تزودها من ثقافتها بدون حساب وبعبارة أفصح تعتبر فرنسا من أهم الواجبات الملقاة على كاهلها وفي ضمن ماموريتها أن تعلي مستوى معارف العنصر الاهلي ، والنية الكامنة ، في نفسها من غير وضوح أن تؤسس معه مشاركة فكرية رغم ما في تحقيق ذلك من الصعوبات ، وخلاصة القول أن الحماية التي أسستها فرنسا بتونس والمغرب ناتجة عن غاية مباديها وعن ظروف خصوصية .

ولسنا نقصد هنا درس الحماية الفرنسوية والبحث في تراتيبها كما قد يتبادر الى الذهن من هذه المقدمة فإن الغرض منها دون ذلك بكثير وإنما نريد إيضاح صفة غريبة من صفات النظام العدلي الذي أحدثناه بشمال أفريقية ففي الجزائر والمغرب وتونس توجد قضايا عديدة يرجع فيها النظر الى المحاكم الفرنسوية ويجري فيها الحكم على حسب الشرع الاسلامي ولعل هذا الامر يظهر غريباً جدا لولا البيانات التي قدمناها ، فاذا علمنا أن فرنسا رغم رغبتها في ابقاء مسلمي الجزائر محتفظين بسننهم الشخصية كالزواج والطلاق والارث لم تجد قضاة محليين قادرين على تطبيقها فهمنا لماذا اسندت ذلك الى القضاة الفرنسويين ، وكذلك فلا نعجب اذا رأيناها اضطرت الى التصرف في القانون العقاري الوطني بتونس والمغرب متى علمنا أن قسطاً من أراضي الفلاحة في هذه البلاد انتقل الى ملك الفلاحين الاوربيين بعد امضاء عقود الحماية .

ومراعاة لما يحتاج اليه هؤلاء الفلاحون من القروض للقيام بأراضيهم فقد لجأت فرنسا الى اثبات حقوقهم على اسس أمتن من القانون المحلي ولهذا احدثت النظام العقاري المدعو بتسجيل الاملاك ، وهنا أيضاً يبدو للباحث من كيفية تأسيس هذا النظام بتونس والمغرب حرص الدولة الحامية قدر الامكان على احترام ما ألفه الاهالي واعتادوه من القواعد الجاري بها العمل بينهم ، فالنزاع الناتج عن التسجيل يفصل طبق القانون المحلي وبعد التسجيل يجري على العقار فيما يخص حقوق الملك قانون خاص وهو مقتبس من قانون البلاد .

ويتبين مما ذكر أن الفقه الاسلامي يتجلى في صورتين بأفريقية الشمالية : صورة اصلية وهي الفقه الذي لا زال يحكم به القضاة المسلمون ، وصورة دخلها شيء من التغيير ، ويتغير الفقه الاسلامي نوعاً ما حين يستعمله القضاة الفرنسويون .

وقد اقتصرنا في ابحاثنا التي نشرناها حتى اليوم على درس الفقه على صفته الأولى وبما أن البعض استغرب عملنا هذا فلنذكر الاسباب التي دعتنا اليه ، فليس أننا لا نعتني بفقه المحاكم الفرنسوية في الاحكام التي تصدرها في القضايا الاسلامية ، إن هناك لحركة تشريعية غير عادية

(على تعبير الم. لامبير) من شأنها أن تلفت أنظار حقوقي أفريقية الشمالية وهي بدون شك الجزء الحي من القواعد القضائية التي تتكون في هذه البلاد ، والفقه المذكور له قابلية للتطور يعوز شيئاً ما الفقه السني القديم فهو في حد ذاته مادة غزيرة حية متنوعة وبقطع النظر عن قيمته الجوهرية فأنه يهم الباحثين من وجه آخر فإنه كان في الجزائر وسيلة الى التوفيق بين الفقه القديم وبين التطور الذي نشأ في اخلاق الاهالي عقب اتصالهم بالعناصر الداخلة من الاجانب واتخذ اداة للملاءمة ، وهل كانت نتيجة هذا العمل حسنة أم لا ؟ في هذه المسألة وحدها مجال كاف ليكون موضوع بحث كما فعله الاستاذ مونيي في كتابه « القانون الفرنسوي والعرف الاهلي بالجزائر » ، وعليه فإذا اقتصرنا على درس الفقه « الصافي » فليس ذلك احتقارا منا للفقه الفرنسوي المتولد عنه كما أنه ليس لنا حب أعمى في « صفاوة » الاشياء وإن كان هذا الحب من الميول التي يمكن التظاهر بها وفي البحث عن الشعر الجوهري ونظرية الجنس القح التقط الاب بريمون والكاتب كوبيمو ملاحظات من أرق وأدق ما يكون ، غير أننا صرفنا همتنا الى درس الفقه الاسلامي على صورته الاصلية لدواع أقل تجرداً عن المحسوسات بكثير من الدواعي التي حركت العالمين المذكورين ، والى القارئ بيانها :

إن القانون ليس بشيء معنوي بحيهي قط ، فإنه يتكون بين الانسان والارض علاقات وهاته العلاقات لها حظ وافر في وضع القانون ، ومن ذلك أن القانون العقاري غالباً عبارة عن وفاق بين عوائد الامة وطرقها الفلاحية وبين هيأة أرضها ، ومن السهل بيان ذلك فيما يتعلق بالفقه الاسلامي ، فهل هناك ما يفسر لنا قاعدته الشهيرة في الارض الميتة والارض الحية أكثر من مناخ البلاد التي خضعت للاسلام وطبيعتها وما جبل عليه المسلمون من كثرة الترحال ؟ فإن الارض في هاته البلاد غير المعتدلة تموت موتاً - من غير مبالغة في العبارة - بمجرّد ما يقلع المرء عن حرثها فإنها تيبس وتنكمش وتحترق وإن ثم إلا جهود جديدة مستمرة يبذلها الانسان لجعل الارض صالحة للاستغلال والتمليك ، وبعبارة اخرى - لاحيائها - حسب الاستعارة المستعملة في الفقه الاسلامي ، الا أن المسلم يفضل على تناول المجرفة عيشة الراعي التي تزينها مباغتة الطوارئ وعدم الاكتراث بصنع الايام ، فكيف لا نفهم اذن أن الفقه الاسلامي يمنح ملكية الارض لمن يحييها ؟ ان ذلك من قبيل المكافأة لجهود قل من يريد بذلها ، وهكذا يجد الباحث في القوانين الخاصة بكل مجتمع بشري أثر التبادل المستمر الذي يقع طبعاً بين تفكير ذلك المجتمع وبين العالم الخارجي ، ومن المتيسر وجود أمثلة عديدة من نوع المثال المذكور في الفقه الاسلامي .

ونقول بالجمال أن القانون وليد اتصال الامة اتصالاً مستمراً بأرضها ومناخها ، فهو عبارة عن حقيقة محسوسة ، ولهذا يجب له أكثر من الاحترام ، فانه عبرة ومن الخطإ اهماله من طرف الأمم المستعمرة ، ومن أهم واجبات هاته الأمم فهمه حقّ الفهم ، أن هناك قوّة عاملة متحرّكة يكون جلبها واستخدامها أحسن وأسهل من مقاومتها ، ولنعرض مثالاً أو مثالين لايضاح فكرتنا فإن كل غرس ذي أهميه بافريقية الشمالية مبني على عقدة تسمى بالمغارسة تشبه من عدّة وجوه عقدة المغارسة الجاريه بمقاطعة بريطانية ، ومضمنها أن الغارس يلتزم لصاحب الأرض بغرس عدد من الأشجار من نوع معيّن وبعد نموّ الاشجار يصير مالكا لنسبة منها ومن الأرض وتختلف النسبة وفي غالب الاحوال تقدّر بالنصف ، والسبب في ان الفرنسويين بجنوب الايالة التونسية أحدثوا في مدّة قليلة غابة الزيتون

الشهيرة بصفاقس هو أنهم عرفوا استعمال عقدة المغارسة فانتفعوا من جهود الاهالي وتجاربهم وكوّنوا غابة صفاقس التي تعتبر أهم وأخصب ما أنتجته المشاركة في العمل بين الفرنسويين والتونسيين في ميدان الفلاحة ، وتربية الغنم بجنوب القطر الجزائري كلها مبنية على عقد شركات بين رعاة الصحراء وفلاحي النجاد ، واستعمال هاته العقد يسر لكثير من المعمرين الفرنسويين امتلاك العدد العديد من الغنم وساعدهم على توسيع دائرة حركتهم الاقتصادية .

ان هؤلاء الفرنسويين لم يحطوا من قدرهم بالتعاقد تحت حكم الفقه الاسلامي وإنما استعملوا طرقاً غذتها قوّة التجربة والبقاء ، وأدتهم حكمتهم الى الالتحاق ببعض نظم البلاد التي استوطنوها وكان لهم في ذلك ربح وفائدة .

هذا ومن المعلوم أنه توجد نظامات محلية لا توافق بحال طبيعة العنصر الداخل الذي يتجنب منها انقياداً لنفسيته وهي في الغالب النظامات المتعلقة بالحالة الشخصية والارث فاذا لم تكن لها في نظره قيمة تقليد فأمر مسلم لأن عقلية الجنس فيها اكثر أثراً من طبيعة ظروف المكان .

يتبين مما تقدّم أن للفرنسويين منافع في استعمال بعض النظم التي وضعها الفقه الاسلامي ولاستعمالها في مواضعها يتعين عليهم أن يعرفوا أحكامها وهذا مما يؤكد وجه المنفعة من الابحاث المتعلقة بالفقه المتحدث عنه .

ونزيد كلمة ، وهي أن الاحكام ـ كالعوائد والآداب والفنون ـ لها حظّ في تكوين أخلاق الامة ، وعليه فلا يمكننا الاستغناء عن درس ما يتعلق منها بمسلمي أفريقية الشمالية الذين هم تحت حمايتنا إذا أردنا أن نؤسس علائقنا معهم على المعرفة لا على مطلق الاستبداد .

اوكطاف پيل

العرب بأميركة

منذ قرنين قبل كلومبس

نشرنا في العدد السابق مقالا في هذا الموضوع للسيد مصطفى ابراهيم ، وبهاته المناسبة بعث الينا الاديب الفاضل السيد اديس الحريشي ببحث للسيد أحمد توفيق المدني كان نشره سنة ١٣٤٨ في مسألة تناولها بعض العلماء من غير أن يتوصلوا في شأنها الى حل مرضي حتى الآن وهي مسألة «اكتشاف القرطاجنيين لاميركة حوالي سنة ١٢٥ قبل المسيح » والى القراء ما كتبه السيد توفيق المدني في هذا الصدد باختصار :

كانت المدنيات قديماً حول البحر المتوسط ثلاثة تقتسم الحوض الشرقي من ذلك البحر أولها مدنية الاغريق في الشمال مدنية الفلسفة والحكمة والفن الجميل ، وثانيها مدنية مصر في الجنوب ، مدنية الابهة والعظمة والعلوم ، وثالثها مدنية العرب الفنيقيين في الشرق مدنية الصناعة والعمل والمغامرة والاستعمار .

والفنيقيون من ابناء قبائل كنعان أصلهم من شمال جزيرة العرب الشرقي على ساحل خليج فارس ومنها هاجروا الى سوريا ، وهم أول من انشأ السفن وشقوا عباب البحر مغامرين .

وفي سنة ١٠٠٠ قبل المسيح أمّ جماعة منهم جهات المغرب واختلطوا بالبربر ابناء البلاد وأنشأوا مستعمرات على السواحل واستمر اختلاط البربر مع العرب الفنيقيين مدة ستمائة عام قبل تأسيس الدولة القرطاجنية وبهذا دخلت اللغة العربية الى بلاد شمال أفريقية ابتداء من سنة الف قبل المسيح ، وكلامهم كان شديد الشبه بالعربية العامية المستعملة خصوصاً بنواحي العاصمة التونسية ، وبجزيرة مالطة قبل ان تختلط اختلاطاً فاحشاً بمختلف اللغات الاوربية ، ونشأت قرطاجنة وازدهرت وكان لسانها الرسمي هو اللسان الكنعاني العربي كما دلت عليه حفريات وقع العثور عليها ولم يكن القرطاجنيون بعد أن خرب وطنهم الاصلي فنيقيا يقتنعون بالممتلكات التي لديهم فأسسوا جمهوريتهم الوطنية في الارض الافريقية ثم أرسلوا بحارتهم يجوبون مختلف النواحي ليكتشفوا البلاد وليؤسسوا المدن الساحلية وهكذا وصلت سفنهم